

## وزارة الشؤون الخارجية

أمر عدد 2120 لسنة 1997 مؤرخ في 3 نوفمبر 1997 يتعلق بنشر إتفاق للتشجيع والحماية المتبادلين للإستثمارات، مبرم بتونس في 16 أكتوبر 1995، بين حكومتي الجمهورية التونسية ورومانيا.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الإطلاع على القانون عدد 94 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996 المتعلق بالمصادقة على إتفاق، بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة رومانيا للتشجيع والحماية المتبادلين للإستثمارات،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، كملحق لهذا الأمر، إتفاق للتشجيع والحماية المتبادلين للإستثمارات، المبرم بتونس في 16 أكتوبر 1995، بين حكومتي الجمهورية التونسية ورومانيا.

الفصل 2 - الوزير الأول مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 نوفمبر 1997.

زين العابدين بن علي